

تفسير البحر المحيط

@ 147 عمراً دانقاً ، على الاستثناء ، لم يجز ، أو على البديل جاز ، فتبدل عمراً من الناس ، ودانقاً من درهم ، كأنك قلت ما أعطيت إلاّ عمراً دانقاً . ويعني : أن يكون المعنى على الحصر في المفعولين . .

قال بعض أصحابنا : ما قاله ابن السراج فيه ضعف ، لأن البديل في الاستثناء لا بد من اقترانه بإلاّ ، فأشبه المعطوف بحرف ، فكما لا يقع بعده معطوفان لا يقع بعد إلاّ بدلان . انتهى كلامه . .

وأجاز قوم أن يقع بعد إلاّ مستثنيان دون عطف ، والصحيح أنه لا يجوز ، لأن إلاّ هي من حيث المعنى معدية ، ولولا إلاّ لما جاز للاسم بعدها أن يتعلق بما قبلها ، فهي : كواو مع وكالهمزة : التي جعلت للتعدية في بنية الفعل ، فكما أنه لا تعدى : واو مع ولا الهمزة لغير مطلوبها الأول إلاّ بحرف عطف ، فكذلك إلاّ ، وعلى هذا الذي مهدناه يتعلق : من بعد ما جاءهم البيئات ، وينتصب : بغياً ، بعامل مضمّر يدل عليه ما قبله ، وتقديره : اختلفوا فيه من بعد ما جاءهم البيئات بغياً بينهم . .

{ فَهَدَى اللّٰهُ السّٰدِّينَ ؕ اَمَنُوْا لِمَا اٰخْتَلَفُوْا ۗ فِيْهِ مِّنَ الْحَقِّ

بِرَآءِ ذُنُوْبِهِمُ } الذين آمنوا : هم من آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم) ، والضمير : فيما اختلفوا ، عائد على الذين أتوه ، أي لما اختلف فيه من اختلف ، ومن الحق تبين المختلف فيه ، و : من ، تتعلق بمحذوف لأنها في موضع الحال من : ما ، فتكون للتبعيض ، ويجوز أن تكون لبيان الجنس على قول من يرى ذلك ، التقدير : لما اختلفوا فيه الذي هو الحق . والأحسن أن يحمل المختلف فيه هنا على الدين والإسلام ، ويدل عليه قراءة عبد الله : لما اختلفوا فيه من الإسلام . .

وقد حمل هذا المختلف فيه على غير هذا ، وفي تعيينه خلاف : أهو الجمعة ؟ جعلها اليهود السبت ، والنصارى الأحد ، وكانت فرضت عليهم كما فرضت علينا ؟ وفي الصحيحين : (نحن الأوّلون والآخرون السابقون يوم القيامة ، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتيناه من بعدهم) . فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له قال يوم الجمعة ، فاليوم لنا وغداً لليهود ، وبعد غد للنصارى . .

أو الصلاة ؟ فمنهم من يصلي إلى المشرق ، ومنهم من يصلي إلى المغرب ، فهدي الله تعالى المؤمنين إلى القبلة . قاله زيد بن أسلم . .

أو إبراهيم على نبينا وعليه السلام ؟ قالت النصارى : كان نصرانياً ، وقالت اليهود :

كان يهودياً ، فهدي ا [] المؤمنين لدينه بقوله : { مَا كَانِ اِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا } أو عيسى ؟ على نبينا وعليه السلام ، جعلته اليهود لعنة ، وجعلته النصرى إليها فهدانا ا [] تعالى لقول الحق فيه ، قاله ابن زيد . أو الكتب التي آمنوا ببعضها وكفروا ببعضها ؟ أو الصيام ؟ اختلفوا فيه ، فهدانا ا [] لشهر رمضان . .
فهذه ستة أقوال غير الأول . .

وقال الفراء : في الكلام قلب ، وتقديره فهدي ا [] الذين آمنوا للحق مما اختلفوا فيه ، واختاره الطبري . .

قال ابن عطية : ودعاه إلى هذا التقدير خوف أن يحتمل اللفظ أنهم اختلفوا في الحق ، فهدي ا [] المؤمنين لبعض ما اختلفوا فيه ، وعساه غير الحق في نفسه ، قال : وادعاء القلب على لفظ كتاب ا [] دون ضرورة تدفع إلى ذلك عجز وسوء نظر ، وذلك أن الكلام يخرج على وجهه ووصفه لأن قوله : فهدي ، يقتضي أنهم أصابوا الحق ، وتم المعنى في قوله : فيه ، وتبين بقوله : من الحق ، جنس ما وقع الخلاف فيه . .

قال المهدوي : وقدم لفظ الخلاف على لفظ الحق اهتماماً ، إذ العناية إنما هي بذكر الخلاف . انتهى كلام ابن عطية ، وهو حسن . .

والقلب عند أصحابنا يختص بضرورة الشعر فلا نخرج كلام ا [] عليه . .

وبإذنه : معناه بعلمه ، قاله الزجاج أو : بأمره ، وتوفيقه ، أو بتمكينه ، أقوال مرت

مشبعاً الكلام عليها ، في قوله : { فَإِذْ نَزَّاهُ نَزْلًا عَلاَئِ قَلْبِكَ بِإِذْنِ

اللَّهِ } ويتعلق بإذنه بقوله : فهدي ا [] ، وأبعد من أضمر له فعلاً مطاوعاً تقديره :

فاهتدوا بإذنه ، وهو قول أبي علي ، إذ لا حاجة لهذا الإضمار . .

{ وَاللَّاهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ اِلَآئِ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ } في هذه الجملة وما

قبلها دليل على أن هدى العبد إنما يكون من ا [] لمن يشاء له الهداية ، ورد على المعتزلة

في زعمهم أنه يستقل بهدي نفسه ، وتكرر اسم ا [] في قوله : وا [] ، جاء على الطريقة الفصحى

التي هي استقلال كل جملة ، وذلك أولى من أن يفتقر بإضمار إلى ما قبلها من مفسر ذلك

المضمر ، وقد تقدم لذلك نظائر . .

وفي قوله : من يشاء ، إشعار ، بل دلالة ، على أن هدايته تعالى منشأها الإرادة فقط ،

لا وصف ذاتي في الذي يهديه يستحق به الهداية ، بل ذلك مغدوق بإرادته تعالى فقط { لا

يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ }